

Distr.: General
25 April 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

13 حزيران/يونيه - 8 تموز/يوليه 2022

البنادان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تعزيز إمكانية الوصول إلى مشروع المساواة والانتصاف ونشره وتنفيذه

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

جُمع هذا التقرير في إطار مشروع المساواة والانتصاف الذي وضعته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 15/44. وهو يأتي في أعقاب التقارير التي أعدت للمرحلة الأولى من المشروع، بشأن الآليات القضائية، والمرحلة الثانية، بشأن الآليات غير القضائية التابعة للدولة، والمرحلة الثالثة، بشأن آليات النظم غير التابعة للدولة.

ويقدم التقرير لمحة عامة عن المشروع والأنشطة المضطلع بها خلال مرحلته الرابعة، وأمثلة على الممارسات الجيدة في تنفيذ الإجراءات الموصى بها في إطار المشروع، وتوصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها للمشروع أن يواصل إسهامه في تعزيز المساواة والانتصاف من الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية.

ويستكمل التقرير بإضافة تقدم تفاصيل استمدت من مشاورتين لجهات معنية متعددة عقدتا خلال المرحلة الرابعة من المشروع استجابة إلى القرار 15/44. وقد ركزت المشاورة الأولى على الوصول إلى سبل الانتصاف في قطاع التكنولوجيا. وبحثت المشاورة الثانية الصلات بين العناية الواجبة بحقوق الإنسان والمساواة والوصول إلى سبل الانتصاف.



المحتويات

الصفحة

| | | |
|----|---|----------|
| 3 |مقدمة | - أولاً |
| 3 |مشروع المساواة والانتصاف | - ثانياً |
| 3 |معلومات أساسية | ألف - |
| 5 |الأنشطة المضطلع بها أثناء المرحلة الرابعة من المشروع | باء - |
| 17 |الاستيعاب | جيم - |
| 19 |طريق المضي قدماً | دال - |
| 20 |التوصيات | - ثالثاً |

أولاً - مقدمة

- 1- في عام 2013، شرعت المفوضية، في إطار ولايتها المتعلقة بالنهوض بحماية وتعزيز حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، في عملية ترمي إلى المساعدة على تعزيز تنفيذ الركيزة المتعلقة بالوصول إلى سبل الانتصاف، والواردة في المبادئ التوجيهية بشأن المؤسسات التجارية وحقوق الإنسان⁽¹⁾.
- 2- وطلب مجلس حقوق الإنسان إلى المفوضية السامية، في قراره 22/26، أن تواصل العمل من أجل تحسين فرص الوصول إلى سبل الانتصاف، وأن تقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2014، أطلقت المفوضية رسمياً، عملاً بتلك الولاية، مشروع المساءلة والانتصاف، بهدف تقديم توصيات موثوقة وعملية لتعزيز المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف في حالات انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية⁽²⁾.
- 3- واستجابة إلى سلسلة من الولايات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان⁽³⁾، أنجزت، في السنوات الست الأولى من المشروع، ثلاث مراحل موضوعية، أسفرت كل مرحلة عن توصيات لتعزيز فعالية إحدى الفئات الثلاث من آليات النظم المشار إليها في المبادئ التوجيهية: الآليات القضائية التابعة للدولة⁽⁴⁾، وآليات النظم غير القضائية التابعة للدولة⁽⁵⁾، وآليات النظم غير التابعة للدولة⁽⁶⁾.
- 4- وفي أعقاب تلك المراحل من العمل، اعتمد المجلس القرار 15/44 الذي طلب فيه إلى المفوضية السامية مواصلة العمل في مجال المساءلة والانتصاف. واستجابة إلى تلك الولاية، بدأت المفوضية مرحلة رابعة من المشروع ترمي إلى تعزيز إمكانية الوصول إلى النتائج التي حققها المشروع حتى الآن ونشرها وتنفيذها. ويغطي هذا التقرير الأنشطة الرئيسية المضطلع بها خلال تلك المرحلة من المشروع، وبعض الأمثلة على الممارسات الجيدة لاستيعاب النتائج والتوصيات المستمدة من المشروع، والأفكار المتعلقة بما ينبغي أن يركز عليه المشروع في المستقبل. وتعرض إضافة إلى هذا التقرير تفاصيل استمدت من مشاورتين لجهات معنية متعددة عقدتا خلال المرحلة الرابعة من المشروع استجابة إلى القرار 15/44⁽⁷⁾.

ثانياً - مشروع المساءلة والانتصاف

ألف - معلومات أساسية

- 5- على الرغم من أن المبادئ التوجيهية قد ساعدت كثيراً على توضيح معايير السلوك التجاري، فإن التحديات التي تواجه تطبيق تلك المعايير في الممارسة العملية لا تزال قائمة. وينطبق ذلك بصفة خاصة على المساءلة عن مخالفات الشركات وسبل الانتصاف من الأضرار المتصلة بحقوق الإنسان والناجمة عن الأعمال التجارية. ويتطلب انعدام المساءلة والانتصاف في قضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان اهتماماً عاجلاً من جانب كل من الدولة والجهات الفاعلة في مجال الأعمال التجارية، لأسباب

(1) A/HRC/17/31، المرفق.

(2) انظر: www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/OHCHRaccountabilityandremedyproject.aspx.

(3) انظر القرارات 22/26 و 10/32 و 13/38.

(4) انظر الوثائق A/HRC/32/19 و A/HRC/32/19/Corr.1 و A/HRC/32/19/Add.1.

(5) انظر الوثيقتين A/HRC/38/20 و A/HRC/38/20/Add.1.

(6) انظر الوثيقتين A/HRC/44/32 و A/HRC/44/32/Add.1.

(7) A/HRC/50/45/Add.1.

ليس أقلها أن الحق في الانتصاف هو مبدأ أساسي من مبادئ النظام الدولي لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، وكما جاء في المبادئ التوجيهية: "ما لم تتخذ الدول الخطوات المناسبة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية والمعاقبة عليها وجبر الضرر عند وقوعها، فإن واجب الدولة المتمثل في الحماية يمكن أن يصبح ضعيفا أو حتى بلا معنى"⁽⁸⁾.

6- وتوضح الركيزة الثالثة للمبادئ التوجيهية الدور الحيوي الذي تؤديه نظم الانتصاف القضائية وغير القضائية على السواء في إعمال الحق في سبيل انتصاف فعال. بيد أن الأشخاص الذين يسعون إلى استخدام تلك النظم للحصول على سبيل انتصاف من الضرر ومساءلة مؤسسات الأعمال يواجهون تحديات كثيرة في الواقع العملي. ويمكن أن يكون الوصول إلى الآليات صعبا، إن لم يكن مستحيلا، وحتى إذا تسنى الوصول إليها، فلا يسعها في كثير من الحالات سوى توفير انتصاف جزئي.

7- ومن هذا المنطلق، أصدرت المفوضية مشروع المساءلة والانتصاف للمساعدة في تعزيز تنفيذ الركيزة الثالثة من المبادئ التوجيهية. ومنذ بدء المشروع في عام 2014، كان الهدف هو تحديد وتحليل ونشر الممارسات الجيدة بهدف تحسين المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف في حالات انتهاك حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

8- وإذ تدرك المفوضية تنوع آليات النظم التي يحتمل أن تكون مفيدة في هذه الحالات، فقد شمل العمل الذي اضطلعت به في كل مرحلة من مراحل المشروع جمع المعلومات التجريبية من أصحاب المهن القانونية وغيرهم من الأطراف المهمة في طائفة واسعة من الولايات القضائية التي تغطي كل المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة.

9- ولضمان أن تكون التوصيات الناشئة عن هذا العمل عملية وقائمة على الأدلة، أدرجت في منهجية كل مرحلة فرص منتظمة لمشاورة الجهات المعنية، شملت عمليات المسح والدراسات التفصيلية والاستبيانات ومئات المقابلات والاجتماعات مع أصحاب الحقوق ومنظمات المجتمع المدني والمحامين والشركات والدول وغيرها من الجهات المعنية في جميع أنحاء العالم⁽⁹⁾.

10- وفي نهاية كل مرحلة من هذه المراحل، قدم تقرير وإضافة إلى مجلس حقوق الإنسان يتضمنان ما يلي:

(أ) ملاحظات عامة بشأن الآليات (الآليات القضائية، أو آليات النظم غير القضائية التابعة للدولة، أو آليات النظم غير التابعة للدولة)⁽¹⁰⁾؛

(ب) إرشادات لتعزيز فعالية الآليات، بالاعتماد على الممارسات الجيدة المحددة⁽¹¹⁾؛

(ج) ملاحظات توضيحية للإرشاد⁽¹²⁾؛

(د) مجموعة نموذجية من الاختصاصات التي يمكن للدول استخدامها أساسا لاستعراض فعالية نظم الانتصاف الخاصة بها⁽¹³⁾.

(8) المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ 25، التعليق.

(9) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/arp-methodology.pdf، A/HRC/32/19.

الفقرة 13؛ A/HRC/38/20، الفقرة 15؛ A/HRC/44/32، الفقرات 15-18.

(10) A/HRC/32/19، الفقرات 1-31؛ و A/HRC/38/20، الفقرات 1-27؛ و A/HRC/44/32، الفقرات 1-31.

(11) A/HRC/32/19، المرفق؛ و A/HRC/38/20، المرفق؛ و A/HRC/44/32، المرفق.

(12) A/HRC/32/19/Add.1، الفقرات 6-74؛ و A/HRC/38/20/Add.1، الفقرات 10-64؛ و A/HRC/44/32/Add.1، الفقرات 7-79.

(13) A/HRC/32/19/Add.1، الشكل 1؛ و A/HRC/38/20/Add.1، الشكل 1؛ و A/HRC/44/32/Add.1، الشكل 1.

11- وبالإضافة إلى ذلك، قدمت المفوضية في عام 2018، استجابة إلى طلب المجلس متابعة توصيات المفوضة السامية بشأن الآليات القضائية⁽¹⁴⁾، تقريراً إلى المجلس عن العلاقة بين العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وتحديد مسؤولية الشركات⁽¹⁵⁾. وتشمل هذه التقارير والإضافات النواتج الأساسية لمشروع المساءلة والانتصاف في الفترة 2014-2020 وقد جرى تنزيلها أكثر من 24 000 مرة إلى غاية آذار/مارس 2022. كما وفرت الأساس الرئيسي للعمل المضطلع به خلال المرحلة الرابعة من المشروع.

باء - الأنشطة المضطلع بها أثناء المرحلة الرابعة من المشروع

12- بدأت المرحلة الرابعة من مشروع المساءلة والانتصاف في تموز/يوليه 2020 استجابة إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 15/44. وبدلاً من وضع المزيد من الإرشادات الموضوعية بشأن آليات الانتصاف، كرّست المرحلة الرابعة لأخذ جميع الإرشادات التي وضعت بالفعل طوال المشروع وتعزيز إمكانية الاطلاع عليها ونشرها وتنفيذها. وقد تسنى ذلك بفضل مجموعة متنوعة من الأنشطة، على النحو المبين أدناه.

1- تعزيز إمكانية الاطلاع على مواد المشروع

13- من النواتج الرئيسية المحصلة في ختام المراحل الثلاث الأولى من مشروع المساءلة والانتصاف التوجيهات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان لتعزيز فعالية آليات الانتصاف ذات الصلة بقضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وكانت الإرشادات عصارة البحوث المكثفة التي أجريت على مدى عامين، والتي اعتمدت على ممارسات ورؤى من مجموعة واسعة من الولايات القضائية. ولتحقيق هدف المفوضية المتمثل في ضمان وجهة الإرشادات على نطاق واسع، لم يكن من الممكن أن ننقل بالتفصيل، من خلال نموذج الإبلاغ هذا، الرؤى السياقية المستمدة من عمليات جمع المعلومات. وفي حين ترد في الملاحظات التفسيرية لكل تقرير معلومات إضافية عن الخطوات التي قد تكون أنسب في سياقات وظروف مختلفة، فلا شك في أن الأثر العملي للمشروع سيتعزز بقدر كبير بإيجاد طرق بديلة للإبلاغ بنتائجه. لذا كان أحد الأهداف الرئيسية للمرحلة الرابعة من المشروع تحويل المواد المستمدة من المشروع إلى صيغ أسهل فهماً وأيسر استخداماً وأحسن استهدافاً.

14- وقد شمل جزء من هذا الجهد تحديث الصفحات الشبكية الخاصة بالمشروع وإعادة تصميمها⁽¹⁶⁾. وتوفر هذه الصفحات، التي أطلع عليها 43 000 مرة إلى غاية آذار/مارس 2022، الآن مزيداً من المعلومات والتوضيحات الأساسية عن المشروع، وملخصات لكل تقرير، وجميع الوثائق العامة التي أعدت في كل مراحل المشروع ولمحات عامة عن أحداث معينة وأنواع أخرى من الاجتماعات التي شاركت فيها المفوضية. وتتضمن الصفحات الشبكية أيضاً أدلة قصيرة تشرح كيفية قراءة تقارير المشروع⁽¹⁷⁾ وتقدم لمحة عامة عن المنهجية المستخدمة خلال المراحل الثلاث الأولى⁽¹⁸⁾. وعلاوة على ذلك، ما فتئت المفوضية تعمل على توفير ترجمات غير رسمية لمواد المشروع، وهي ترجمات تحمّل أيضاً على الصفحات الشبكية كلما توفرت⁽¹⁹⁾.

(14) القرار 10/32، الفقرة 13.

(15) A/HRC/38/20/Add.2.

(16) انظر: www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/OHCHRaccountabilityandremedyproject.aspx.

(17) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/arp-report-explained.pdf.

(18) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/arp-methodology.pdf.

(19) انظر، على سبيل المثال: www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/a-hrc-38-20-add2-unofficial-translation-es.pdf.

15- وأعدت مجموعة من المواد التي تستنسخ الدروس الرئيسية بصيغ أبسط. وعلى سبيل المثال، نشرت في كانون الأول/ديسمبر 2021 مذكرة تلخص الإرشادات المتعلقة بكيفية امتثال آليات التظلم الخاصة (مثل آليات التظلم على المستوى التشغيلي) معايير الفعالية المنصوص عليها في المبدأ 31 من المبادئ التوجيهية⁽²⁰⁾. وتشير ردود الفعل الأولية الإيجابية على هذه المبادرة إلى أخذ العديد من آليات التظلم غير القضائية بها لتقييم عملياتها وتحسينها، وكذلك منظمات المجتمع المدني التي اتخذت منها أداة لتقييم آليات التظلم غير القضائية في سياق عملها في مجال الدعوة. وهناك منكرات أخرى مماثلة قيد الإعداد، بما في ذلك منكرات تهدف إلى تبسيط الإرشادات الموجهة إلى الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

16- ومن الموارد الأخرى التي أطلقت خلال المرحلة الرابعة دورة التعلم الإلكتروني للمفوضية والاتفاق العالمي للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽²¹⁾. وتهدف الدورة، التي ستتيحها أكاديمية الاتفاق العالمي باللغات الإسبانية والإنجليزية والبرتغالية والصينية والفرنسية، إلى مساعدة الشركات على فهم ما تعنيه حقوق الإنسان بالنسبة إليها وكيف يمكنها احترام حقوق الإنسان ودعمها على نحو يتماشى مع المبادئ التوجيهية والمبادئ العشرة للاتفاق العالمي.

17- وللمساعدة بقدر أكبر في نشر الدروس المستفادة من مشروع المساءلة والانتصاف، ما فتئت المفوضية تعمل على وضع مجموعة من أربعة منشورات بشأن الوصول إلى سبل الانتصاف. وستجمع ثلاثة من المنشورات إرشادات المشروع، إلى جانب التعليقات، في شكل كتيب. وسوف تستكمل بدليل تفسيري بشأن الوصول إلى سبل الانتصاف، يقدم لمحة عامة عن ركيزة الوصول إلى سبل الانتصاف وأسسها القانونية والسياساتية، ويشرح المصطلحات الرئيسية، ويعالج بعض المفاهيم الخاطئة التي نشأت فيما يتصل بالمساءلة والانتصاف المتعلقين بالأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية بصورة أعم⁽²²⁾.

18- وتقوم المفوضية أيضاً بإعداد مواد لكي يستخدمها واضعو السياسات والممارسون العاملون من أجل التغيير القانوني والهيكلي. فعلى سبيل المثال، صدرت في كانون الثاني/يناير 2021، بالتعاون مع مشروع B-Tech التابع للمفوضية⁽²³⁾، مجموعة من أربع ورقات تأسيسية بشأن الوصول إلى سبل الانتصاف وقطاع التكنولوجيا. واعتمد منشور للمفوضية عن سبل الانتصاف في تمويل التنمية اعتماداً كبيراً على التعلم والنتائج المستخلصة من المشروع⁽²⁴⁾. وبالإضافة إلى ذلك، أعدت عدة ورقات للمساعدة في إثراء المداورات المحيطة بالمبادرات التنظيمية الهامة، مثل عمل الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان (انظر الفقرتين 33 و34 أدناه)، فضلاً عن تلك المتصلة بالعبء الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان⁽²⁵⁾.

2- العمل المواضيعي

19- طوال المرحلة الرابعة من مشروع المساءلة والانتصاف، أدرج التعلم والتوجيه في العمل المواضيعي للمفوضية في مجالات مختلفة. وتجدر بالإشارة في هذا الصدد الأنشطة المتعلقة بقطاع التكنولوجيا وتمويل التنمية.

(20) www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/arp-note-meeting-effectiveness-criteria.pdf

(21) <https://info.unglobalcompact.org/humanrights>

(22) صدرت دعوة إلى تقديم إسهامات بشأن الأسئلة التي سيتناولها الدليل، وتضمنت الردود أكثر من 370 سؤالاً مقترحاً.

(23) انظر: www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/B-TechProject.aspx

(24) انظر: OHCHR, *Remedy in Development Finance: Guidance and Practice* (2022).

(25) انظر: www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/enforcement-mandatory-due-diligence-key-design-considerations; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/ohchr-recommendations-to-ec-on-mhrdd.pdf; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/MandatoryHR_Due_Diligence_Issues_Paper.pdf; and www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/MandatoryHR_Due_Diligence_Key_Considerations.pdf

قطاع التكنولوجيا

- 20- يسعى مشروع B-Tech التابع للمفوضية إلى ضمان احترام حقوق الإنسان في تطوير التكنولوجيات الرقمية ونشرها واستخدامها من خلال استيعاب المبادئ التوجيهية وتنفيذها⁽²⁶⁾.
- 21- وبالنظر إلى تركيز مشروع B-Tech على المبادئ التوجيهية، كان هناك الكثير من التعاون في العمل المنجز بشأنه وبشأن مشروع المساواة والانتصاف منذ إطلاق مشروع B-Tech في عام 2019. وكما ذكر أعلاه، أدرج التعلم من هذا الأخير في سلسلة من الورقات التأسيسية بشأن الوصول إلى سبل الانتصاف وقطاع التكنولوجيا، لبحث المفاهيم والمبادئ الأساسية، ونهج "النظام الإيكولوجي" للانتصاف، وآليات التظلم التابعة للشركات، واحتياجات الجهات المعنية المتأثرة⁽²⁷⁾.
- 22- وخلال المرحلة الرابعة من المشروع، نظمت سلسلة من الأنشطة للمضي في معالجة موضوع المساواة والانتصاف فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا⁽²⁸⁾. وبحث المشاركون طائفة من المسائل، بما في ذلك دور الدول وكيف يمكن لشركات التكنولوجيا أن تقدم مساهمة أكثر إيجابية واستباقية لتحقيق الإنصاف، بما في ذلك من خلال آليات التظلم غير التابعة للدولة. واضطلع ببعض الأنشطة الرئيسية بالتعاون مع مشروع حقوق الإنسان والبيانات الضخمة والتكنولوجيا في جامعة إسكس في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية⁽²⁹⁾.
- 23- وفي أيلول/سبتمبر 2021، نظمت المفوضية مشاوره لمدة يومين، بناء على تكليف من مجلس حقوق الإنسان في قراره 15/44، لإتاحة الفرصة للدول والخبراء والمجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى لمناقشة التحديات التي ينطوي عليها التماس وتوفير سبل الانتصاف من الأضرار المتصلة بقطاع التكنولوجيا والطرق العملية لمعالجة تلك التحديات⁽³⁰⁾. وعلى مدى أربع جلسات، تبادل أكثر من 40 محاوراً و200 مشارك مسجل رؤاهم بشأن مواقف واحتياجات الجهات المعنية المتضررة عند محاولة التماس سبل الانتصاف ودور المحاكم والآليات غير القضائية التابعة للدولة وشركات التكنولوجيا في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالتكنولوجيا. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل عن المناقشات والدروس الرئيسية المستفادة من هذا النشاط في إضافة إلى هذا التقرير⁽³¹⁾ وتقرير موجز متاح على الإنترنت⁽³²⁾.

(26) انظر: www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/B-TechProject.aspx.

(27) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/B-Tech/access-to-remedy-conc epts-and-principles.pdf; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/B-Tech/access-to-remedy-ecosystem-approach.pdf; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/B-Tech/access-to-remedy-company-based-grievance-mechanisms.pdf. www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/B-Tech/access-to-remedy-perspectives-needs-affected-people.pdf

(28) انظر، على سبيل المثال، www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/UNGPs-tech-consultation-CN-7_8_March_2022.pdf.

(29) انظر www.hrbd.ac.uk/corporate-responsibility/.

(30) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/B-Tech/a2r-tech-consultation-cn-agenda.pdf.

(31) [A/HRC/50/45/Add.1](http://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A2R_in_tech_consultation_report.pdf).

(32) www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A2R_in_tech_consultation_report.pdf.

تمويل التنمية

24- ركز مجال آخر من مجالات عمل المفوضية المستفيدة من الدروس والإرشادات المستمدة من مشروع المساءلة والانتصاف على مؤسسات تمويل التنمية⁽³³⁾.

25- ففي شباط/فبراير 2022، قالت المفوضية، في تقرير: *Remedy in Development Finance: Guidance and Practice (الانتصاف في تمويل التنمية: الإرشادات والممارسة)*، إن تقوية الالتزام واتباع نهج أكثر استباقية وثباتاً إزاء الانتصاف من شأنهما أن يساعدا مؤسسات تمويل التنمية على تجنب التسبب في انتهاكات حقوق الإنسان أو المساهمة فيها وتقليل المخاطر المتعلقة بسمعتها إلى أدنى حد ممكن، وعلى تلبية التوقعات العامة المتغيرة فيما يتعلق بالممارسات التجارية المسؤولة. واستناداً إلى المبادئ التوجيهية والدروس المستفادة من مشروع المساءلة والانتصاف، يقدم التقرير إطاراً ومعايير لمساعدة مؤسسات التمويل الإنمائي على تقييم كيفية مساهمتها في الانتصاف والحالات التي تستدعي ذلك. ويقدم مرفق بالتقرير أداة مستقلة لتقييم آلية المساءلة تستند إلى إرشادات مستمدة من المرحلة الثالثة من المشروع بشأن كيفية الوفاء بمعايير الفعالية الواردة في المبادئ التوجيهية. وقد استخدمت آلية الإنصاف المستقلة التابعة لصندوق المناخ الأخضر الأداة بالفعل لتقييم أدائها، ما يدل على كيفية استخدامها من قبل آليات مماثلة⁽³⁴⁾.

26- وبالإضافة إلى ذلك، استخدمت المفوضية الدروس المستفادة من مشروع المساءلة والانتصاف عند التعامل مع العديد من المؤسسات في محاولة لتحسين إدماج اعتبارات حقوق الإنسان في سياساتها وأطرها المتعلقة بالضمانات وتعزيز فرص وصول الأشخاص المتضررين من المشاريع إلى سبل الانتصاف.

27- وعلى سبيل المثال، تضمن التقرير المقدم من المفوضية إلى الاستعراض الثالث لسياسة آلية الاستعراض المستقل التابعة لمصرف التنمية الأفريقي قائمة توضيحية بالمؤشرات المستمدة من المرحلة الثالثة من مشروع المساءلة والانتصاف بشأن الجودة التي يمكن بها للآلية أن تقيس سياساتها وممارساتها بمعايير الفعالية⁽³⁵⁾. وساعد ذلك على وضع سياسة منقحة أقوى، يوجد فيها الآن أحكام للتشاور المجتمعي، والحماية من الأعمال الانتقامية، وزيادة الاستقلالية والشفافية، واعتراف صريح بأن الآلية ينبغي أن تتمكن من الانتصاف⁽³⁶⁾.

28- وبالمثل، كان لمشاركة المفوضية في عملية استعراض تتعلق بإطار السياسات البيئية والاجتماعية لمصرف التنمية للبلدان الأمريكية⁽³⁷⁾ تأثير في إدخال عدد من التحسينات، لا سيما فيما يتعلق بالتشاور مع الجهات المعنية والإفصاح، والحماية من الانتقام⁽³⁸⁾.

(33) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Development/Pages/DFI.aspx.

(34) انظر <https://irm.greenclimate.fund/document/self-assessment-report-irm>.

(35) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/OHCHR_letter_AfD_B_IRM_review_Annex_4_Feb_2021.pdf.

(36) انظر: African Development Bank, "African Development Bank adopts new policy to strengthen accountability and support people affected by its operations", 24 September 2021.

(37) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/OHCHR_IDB_ESP_F_comments13April2020.pdf.

(38) انظر: www.iadb.org/en/mpas.

29- وطوال المرحلة الرابعة من مشروع المساواة والانتصاف، اشتركت المفوضية كذلك مع مصرف التنمية الآسيوي⁽³⁹⁾، والمصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية⁽⁴⁰⁾، ومصرف تنمية المشاريع الهولندي، وللمصرف الأوروبي للاستثمار⁽⁴¹⁾، والمبادرة الدولية للمناخ⁽⁴²⁾، ومؤسسة التمويل الدولية، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، من بين جهات أخرى⁽⁴³⁾.

30- ودعمت اجتماعات ومشاورات متنوعة هذه الجهود. فعلى سبيل المثال، ساعدت المفوضية في تنظيم سلسلة من الاجتماعات الإقليمية بشأن موضوع الوصول إلى سبل الانتصاف في تمويل التنمية إلى جانب الآلية المستقلة للمساواة عن المشاريع التابعة للمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، وآلية الانتصاف المستقلة التابعة للصندوق الأخضر للمناخ، وفريق التفتيش التابع للبنك الدولي. واجتذبت حدث إطلاق تقرير *Remedy in Development Finance* (سبل الانتصاف في تمويل التنمية) أكثر من 300 مشارك على الصعيد العالمي من مصارف التنمية والمصارف التجارية وآليات المساواة، فضلاً عن ممثلين الحكومات وشركاء من المجتمع المدني وغيرهم⁽⁴⁴⁾.

31- وبالإضافة إلى ذلك، ساعدت المفوضية على بلورة وقيادة الشراكة المتعلقة بآليات الانتصاف من المظالم والمساواة عنها. وهذه الشراكة هي جهد للجهات المعنية المتعددة بدأتها العديد من مؤسسات تمويل التنمية، وهي توفر القيادة ومنبراً للتعلم والمعرفة وفضاء لالتقاء الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني وآليات التظلم التابعة للكيانات التي تتلقى التمويل وتيسر المشاريع الإنمائية في جميع أنحاء العالم⁽⁴⁵⁾.

3- عمليات وضع المعايير والسياسات

32- طوال المرحلة الرابعة من مشروع المساواة والانتصاف، عملت المفوضية على إدماج الدروس المستفادة من المشروع في العمليات المعيارية والسياساتية على الصعد الدولي والإقليمي والوطني والخاص. ومن الأمثلة على ذلك العمل المضطلع به للتأثير في سياسات مؤسسات تمويل التنمية وآليات المساواة التابعة لها (انظر الفقرات 26-29 أعلاه). وشارك المكتب أيضاً مع واضعي السياسات في مجموعة من السياقات الأخرى، على النحو المفصل أدناه.

(39) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/ADB_SPS_29April_2021.pdf

(40) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/AIIB_ESF_OHCH_R_6Nov2020.pdf

(41) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/Consultation_OHC_HR_comments_081321.pdf

(42) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/2022-02/OHCHR-comments-BMU-IKI-Safeguards.pdf

(43) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/DFI/CAO_Policy_16Ma_y2021.pdf

(44) انظر: <https://vimeo.com/684181308>

(45) انظر: <https://irm.greenclimate.fund/cop/gram>

الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان

33- أنشئ الفريق العامل الحكومي الدولي في عام 2014 استجابة إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 9/26 وأنيطت به ولاية وضع صك دولي ملزم قانوناً لتنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال في القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽⁴⁶⁾.

34- وللعمل الذي اضطلعت به المفوضية فيما يتصل بالمساءلة والانتصاف وبعملية وضع صك ملزم قانوناً هدف مشترك هو: زيادة فرص وصول ضحايا انتهاكات الشركات إلى سبل انتصاف فعالة وضمن المساواة عن هذه الانتهاكات. لذا، قدمت المفوضية إلى الفريق العامل الحكومي الدولي إسهامات لتوجيه الانتباه إلى النتائج المستخلصة من مشروع المساواة والانتصاف التي قد تكون ذات صلة ببعض الجوانب التقنية للمفاوضات، مثل إمكانية الوصول إلى الإجراءات القانونية، والاختبارات القضائية للمسؤولية القانونية، وحماية الناس من الانتقام، والمساعدة القانونية المتبادلة، والتعاون الدولي⁽⁴⁷⁾.

نظم العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان

35- شهدت السنوات الأخيرة تزايد عدد الأنظمة التشريعية والمقترحات المقدمة على الصعيد المحلي بشأن موضوع العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان⁽⁴⁸⁾. وشملت التطورات المهمة الأخرى مبادرة الاتحاد الأوروبي للإدارة المستدامة للشركات، وهي مبادرة إقليمية تقترح نظاماً إلزامياً للعناية الواجبة بحقوق الإنسان⁽⁴⁹⁾.

36- والإرشادات الصادرة عن مشروع المساواة والانتصاف مفيدة بعدة طرق لوضع نظم قوية وفعالة للعناية الواجبة الإلزامية في مجال حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يشدد العمل المتعلق بالآليات القضائية على أهمية موازنة اعتبارات مسؤولية الشركات مع الحاجة إلى تشجيع الشركات على بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان. ويتناول العمل المتعلق بالآليات التظلم غير القضائية عدداً من المسائل ذات الصلة بهيئات الرقابة الإدارية، مثل التفاعل بين المسؤولية المدنية والإنفاذ الإداري، ودور آليات التظلم المتاحة للعموم داخل الأطر التنظيمية. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الإرشادات المتعلقة بالآليات التظلم غير الحكومية معياراً مهماً لتقييم جدية جهود الشركات الرامية إلى توفير سبل انتصاف للأشخاص المتضررين، وذلك مثلاً عن طريق آليات التظلم على المستوى التشغيلي.

37- واستناداً إلى العمل الذي أنجز خلال المراحل المتعاقبة من المشروع، أسهمت المفوضية بطرق مختلفة في المناقشة السياساتية السريعة التطور. وفي عام 2018، نشرت تقريراً يدرس العلاقة بين العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان (كما هو موضح في المبادئ التوجيهية) وتحديد مسؤولية الشركات،

(46) انظر: www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/wg-trans-corp/igwg-on-tnc.

(47) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/2021-11/igwg-7th-ohchr-submission.pdf; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/2nd_Revised_LBI_IGWG6th_session.pdf; www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/ARP-Submission-RevisedDraftLBI.pdf.

(48) انظر، على سبيل المثال، www.business-humanrights.org/en/big-issues/mandatory-due-diligence/national-regional-developments-on-mhrdd/.

(49) انظر: https://ec.europa.eu/info/business-economy-euro/doing-business-eu/corporate-sustainability-due-diligence_en. ويمكن الاطلاع على الرد الأولي على إصدار الاقتراح الذي قدمته منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الصفحة الشبكية: www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/eu-csddd-ilo-oecd-ohchr-letter-von-der-leyen.pdf.

وهو تقرير حدد الطرق المختلفة التي يمكن أن تكون بها ممارسة هذه العناية الواجبة مفيدة في اتخاذ القرارات القضائية⁽⁵⁰⁾.

38- ومنذ ذلك الحين، أصدرت المفوضية عدة ورقات تهدف إلى مساعدة صناع السياسات على التعامل مع الخيارات والموازنات السياساتية المعقدة العديدة التي يمكن أن تنشأ عند تصميم نظم قانونية من هذا النوع. وسلطت ورقة قضايا صادرة في عام 2020 الضوء على الطرق الكثيرة التي يمكن بها لأنظمة العناية الواجبة الإلزامية في مجال حقوق الإنسان أن تسهم في المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف فيما يتعلق بالأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية، والطرق المختلفة التي يمكن من خلالها تحقيق الأهداف الرئيسية، وبعض المزايا والعيوب الاستراتيجية لمسارات العمل المختلفة⁽⁵¹⁾. واستكملت تلك الورقة بوثيقة أقصر تحدد بعض الاعتبارات الرئيسية، مع التركيز بدرجة أكبر على سياق الاتحاد الأوروبي⁽⁵²⁾. وفي عام 2021، قدمت المفوضية إلى المفوضية الأوروبية توصيات تركز على مساءلة الشركات وسبل الانتصاف وترجمة العناية الواجبة بحقوق الإنسان إلى معيار قانوني ملزم⁽⁵³⁾. وفي وقت لاحق من ذلك العام، واستناداً إلى العمل المتعلق بالآليات غير القضائية وسلسلة من المشاورات مع الدول والجهات المعنية الأخرى (انظر الفقرة 58 أدناه)، اشتركت المفوضية ومنظمة شيفت⁽⁵⁴⁾ في نشر ورقة سياسات عن الكيفية التي يمكن بها للإشراف الإداري أن يكمل المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة في سياق الإنفاذ الفعال لمتطلبات العناية الواجبة⁽⁵⁵⁾.

39- ومتابعة لهذا العمل، نظمت المفوضية، استجابة إلى الولاية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان 15/44، مشاوراً لبحث الصلات بين العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان والمساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف⁽⁵⁶⁾. وكان الهدف من المشاورة هو استقاء آراء جهات معنية متنوعة بشأن مختلف الطرق التي يمكن بها لنظم العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان أن تعزز المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف فيما يتعلق بالأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية في جميع أنحاء العالم، وتوضيح مجالات الصعوبة والقلق الناشئة. وعلى مدى يومين، درس أكثر من 30 مشاركاً في حلقة النقاش التطورات العالمية، والصلات بين نظم العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان والمحاكم، والإشراف الإداري، وآليات النظم الخاصة⁽⁵⁷⁾. وسجل ما يقرب من 300 شخص في هذا النشاط، وكانوا يمثلون الدول والمجتمع المدني وقطاع الأعمال وغير ذلك من الجهات المعنية. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل عن المناقشات والدروس الرئيسية المستفادة من هذا النشاط في إضافة إلى هذا التقرير⁽⁵⁸⁾.

(50) A/HRC/38/20/Add.2

(51) www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/MandatoryHR_Due_Diligence_Issue_Paper.pdf

(52) www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/MandatoryHR_Due_Diligence_Key_Considerations.pdf

(53) www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Business/ohchr-recommendations-to-ec-on-mhrdd.pdf

(54) شيفت (Shift) هو مركز خبرة غير ربحي يعنى بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان ويعمل على تحويل كيفية إنجاز الأعمال من أجل ضمان احترام حياة الناس وكرامتهم. انظر: <https://shiftproject.org/>

(55) www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/enforcement-mandatory-due-diligence-key-desi-gn-considerations

(56) انظر: www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/consultation-arp-hrdd-cn-agenda.pdf

(57) يتوفر تسجيل لهذا النشاط في الصفحة الشبكية: <https://vimeo.com/showcase/9339013>

(58) A/HRC/50/45/Add.1

خطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

40- يوفر مشروع المساواة والانتصاف أيضاً أدوات وإرشادات يمكن أن تكون مفيدة لوضع خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد عرف الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال (الفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان) خطة العمل الوطنية بأنها: "استراتيجية سياساتية متطورة تضعها دولة ما للحماية من الآثار الضارة التي تلحقها مؤسسات الأعمال التجارية بحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان"⁽⁵⁹⁾. وطوال عملية وضع خطط العمل الوطنية وتنفيذها وتحديثها، تقيم الدول التقدم الذي تحرزه في تنفيذ المبادئ التوجيهية، وتحدد الثغرات التي تتطلب مزيداً من الإجراءات، وتضع استراتيجيات لمعالجة تلك الثغرات⁽⁶⁰⁾.

41- وانتقد العديد من خطط العمل الوطنية لعدم معالجة موضوع المساواة والوصول إلى سبل الانتصاف معالجة كافية⁽⁶¹⁾. بيد أن هناك طرقاً عديدة ومتنوعة يمكن من خلالها استخدام موارد مشروع المساواة والانتصاف لمساعدة الدول على تحديد ومعالجة الثغرات التي تعترض النظم الإيكولوجية للانتصاف. فعلى سبيل المثال، أصدرت المفوضية مجموعات من الأسئلة والاعتبارات لكي تستخدمها الدول أساساً لاستعراض فعاليتها وآلياتها القضائية⁽⁶²⁾ وآلياتها غير القضائية التابعة للدولة، ودورها فيما يتعلق بآليات التظلم غير التابعة للدولة⁽⁶³⁾. ويمكن أن تكون هذه الاختصاصات النموذجية مفيدة، على سبيل المثال، عندما تقيم الدول فعالية نظم الانتصاف الخاصة بها في قضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽⁶⁴⁾.

42- وفي هذا السياق، بدأت المفوضية في الاضطلاع بأعمال تهدف إلى ترويج تلك المواد في عمليات خطط العمل الوطنية. فعلى سبيل المثال، شاركت المفوضية بنشاط في وضع خطة العمل الوطنية في بيرو. وقدم المكتب المشورة التقنية بشأن سبل الانتصاف وبشأن أهمية مشروع المساواة والانتصاف، ما أفضى إلى تخصيص فصل للوصول إلى سبل الانتصاف، فضلاً عن الالتزام باستعراض الأطر التشريعية والآليات القضائية وغير القضائية "تمشياً مع توصيات مشروع المساواة والانتصاف التابع للمفوضية"⁽⁶⁵⁾.

43- ويجدر بالإشارة أن خطة العمل الوطنية الثانية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في إيطاليا تشير أيضاً صراحة إلى مشروع المساواة والانتصاف وتعتمد عليه⁽⁶⁶⁾. بيد أن الإمكانيات الكاملة

Working Group on business and human rights, "Guidance on national action plans on business and human rights" (November 2016), p. 3. (59)

A/69/263، الفقرة 6. (60)

انظر، على سبيل المثال، International Corporate Accountability Roundtable, European Coalition for Corporate Justice and Dejusticia, *Assessments of Existing National Action Plans (NAPs) on Business and Human Rights* (August 2017), p. 5. (61)

A/HRC/32/19/Add.1، الشكل 1. (62)

A/HRC/38/20/Add.1، الشكل 1. (63)

A/HRC/44/32/Add.1، الشكل 1. (64)

انظر: <https://cdn.www.gob.pe/uploads/document/file/2399831/Plan%20Nacional%20de%20Acceso%20a%20Derechos%20Humanos%202021-2025.pdf> (باللغة الإسبانية فقط). (65)

انظر: https://cidu.esteri.it/comitatodirittumani/resource/doc/2021/12/secondo_pan_bhr_en.pdf، الصفحة 56. (66)

للمشروع فيما يتعلق بخطط العمل الوطنية لم تستغل بعد، وتعترم المفوضية زيادة هذا النوع من التفاعل في المستقبل.

4- أنشطة بناء القدرات والتوعية العامة

44- طوال المرحلة الرابعة من مشروع المساواة والانتصاف، تقرر القيام بالكثير من الأنشطة لتعزيز المشروع وبناء قدرات مختلف الجهات الفاعلة. وقد أعاقت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى حد ما تلك الجهود، لا سيما فيما يتعلق بالتفاعلات الشخصية؛ ومع ذلك، تمكنت المفوضية من المشاركة في أكثر من 80 نشاطاً يتعلق بالمشروع منذ تموز/يوليه 2020، شملت جميع المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة. واتخذت تلك الأنشطة مجموعة من الأشكال (مثل التدريب والمشاورات والعروض التقديمية) واستهدفت مجموعة متنوعة من الجهات المعنية (الدول والشركات ومبادرات الجهات المعنية المتعددة والمحامين ومنظمات المجتمع المدني)، وكلها تساعد على زيادة الوعي بالمشروع المساواة والانتصاف وتشجيع زيادة استيعاب إرشاداته.

العمل داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان

45- تزايد، على مدى السنوات القليلة الماضية، الاعتراف بالطابع الشامل لخطة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وصلته بمختلف أنشطة المفوضية ووظائفها. ويتزايد داخل المفوضية، لا سيما على مستوى الحضور القطري، عدد الأفرقة التي تعمل بشأن المسائل المتصلة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق منها بمساءلة الشركات والوصول إلى سبل الانتصاف. واعتراضاً بذلك، كرست وحدة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التابعة للمفوضية اهتماماً كبيراً لتنسيق الأنشطة المتصلة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان على نطاق المفوضية، ويسرت لهذا الغرض إنشاء شبكة داخلية تضم أكثر من 125 زميلاً عبر المناطق والمجالات المواضيعية. وقد وفرت الشبكة منبراً للمساعدة في بناء القدرات على الصعيد الداخلي بشأن مشروع المساواة والانتصاف ومناقشة تنفيذه في أرض الواقع في بلدان من جميع أنحاء العالم. وعلى سبيل المثال، حُصصت، في عام 2021، جلستان للشبكة لمناقشة الوصول إلى سبيل انتصاف فعال والطرق التي رُوج بها المشروع أو يمكن بها ترويجه في إطار عمل الزملاء.

46- ومن المبادرات الداخلية الأخرى التي ساعدت على تعزيز قدرات الزملاء فيما يتعلق بالوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان بصورة أعم، سلسلة تدريب داخلية لجميع العاملين بشأن آسيا ومنطقة المحيط الهادئ والشرق الأوسط وشمال أفريقيا أو في هذه المناطق. وكانت هذه السلسلة التدريبية مشروعاً رائداً نُفذ في عام 2021 لإنكاء الوعي بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وتزويد الزملاء بالمعرفة اللازمة لدمج المبادئ التوجيهية في عملهم. وعلى مدى شهرين، شارك أكثر من 85 موظفاً في ست وحدات تعليمية، خصص أحدها للوصول إلى سبل الانتصاف والتعلم من مشروع المساواة والانتصاف. وبعد نجاح المشروع التجريبي، ستقوم المفوضية بتوسيع نطاق التدريب ليشمل أجزاء أخرى من المفوضية.

العمل الإقليمي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

47- ما انفكت انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية تحظى باهتمام عاجل متزايد من كيانات الحضور الميداني للمفوضية في جميع أنحاء العالم. لذا، وضعت خطة شاملة واستراتيجية مع أفرقة الأمم المتحدة في مناطق معينة للمساعدة على تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية. وفي حين يجري العمل المتعلق بالمشروع المساواة والانتصاف في كل المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة، وتوضع خطط

لدعم الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في أفريقيا على وجه التحديد، فإن العمل المضطلع به في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يستوجب اهتماماً خاصاً.

48- ويمول الاتحاد الأوروبي المشروع المتعلق بالسلوك المسؤول للأعمال التجارية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتشارك المفوضية في تنفيذه بالتعاون مع الفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي⁽⁶⁷⁾. وقد عزز المشروع الممارسات التجارية المسؤولة بما يتماشى مع المعايير الدولية في تسعة بلدان في المنطقة. وركزت الأنشطة الرئيسية للمشروع على دعم وضع وتنفيذ خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وسياسات عامة أخرى ذات صلة (انظر الفقرة 42 أعلاه)، وتعزيز القدرات على بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، وتيسير تبادل التجارب والدروس المستفادة، وتعزيز إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف. وفي هذا السياق، عُزز التعلم من مشروع المساواة والانتصاف بطرق مختلفة عديدة⁽⁶⁸⁾.

49- وتشمل هذه الطرق أنشطة كثيرة في سياق المشروع المتعلق بالسلوك التجاري المسؤول في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. فعلى سبيل المثال، يعد المنتدى الإقليمي المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أكبر تجمع للجهات المعنية المتعددة بشأن هذا الموضوع في الأمريكتين. وفي كل عام، تعقد عشرات الدورات لآلاف المشاركين، ويعد مشروع المساواة والانتصاف بندا منتظماً في البرنامج. وسيكون موضوع المنتدى الإقليمي لعام 2022 حول المساواة، وسيسلط الضوء على العمل على مشروع المساواة والانتصاف على نحو بارز. وخلال المرحلة الرابعة من مشروع المساواة والانتصاف، نظم ما لا يقل عن 40 نشاطاً ركز على المساواة والانتصاف في سياق المشروع المتعلق بالسلوك المسؤول للأعمال التجارية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بما في ذلك دورات مكرسة لدور الدول والقضاة والشركات والمجتمع المدني في مختلف السياقات القطرية⁽⁶⁹⁾.

50- ونفذت أنشطة مختلفة تدعم أصحاب الحقوق ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بالوصول إلى سبل الانتصاف. فعلى سبيل المثال، نظم مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا سلسلة من الحلقات الدراسية التي عقدت على مدى خمسة أسابيع لمساعدة منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والموظفين العموميين على التعرف على آليات التظلم غير القضائية ذات الصلة والاستفادة منها. وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بحالات محددة من الأثار الضارة بحقوق الإنسان، ساعد الحضور الميداني في الأرجنتين وبيرو وكولومبيا والمكسيك على تعزيز الحوار بين مختلف الجهات الفاعلة المعنية وقدم الدعم إلى المجتمعات المحلية المتضررة ومنظمات المجتمع المدني⁽⁷⁰⁾.

51- وتوخت أنشطة أخرى تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. ففي الأرجنتين، على سبيل المثال، عملت المفوضية مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان للمساعدة في تشكيل فريق عامل من أمناء المظالم من جميع أنحاء البلاد. وأدت سلسلة من الدورات التدريبية والمناقشات لهذه المجموعة المؤلفة من 24 مكتباً وطنياً وإقليمياً وبلدياً لأمناء المظالم إلى وضع بروتوكول إطارى لعمل مكاتب أمناء المظالم

(67) انظر: <https://empresasyderechoshumanos.org/>.

(68) انظر: <https://empresasyderechoshumanos.org/repuracion/>.

(69) انظر: www.ohchr.org/en/special-procedures/wg-business/about-regional-forums-business-and-human-rights.

(70) انظر: www.hchr.org.co/index.php/informacion-publica/eventos/9244-conducta-empresarial-responsible-en-america-latina-y-el-caribe (باللغة الإسبانية فقط).

في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، يتضمن توصيات مستمدة من إرشادات مشروع المساواة والانتصاف. وسعت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان تبعاً إلى الاستفادة من هذا العمل من أجل التدريب الداخلي وفي تفاعلها مع جهة التنسيق الوطنية الأرجنتينية⁽⁷¹⁾.

52- وعملت المفوضية أيضاً مع المحامين ورباطات المحامين والقضاة في المنطقة لتعزيز استخدام المبادئ التوجيهية ومشروع المساواة والانتصاف، ودعم التعلم من الأقران وتحليل التحديات في المنطقة والتصدي لها (انظر الفقرة 59 أدناه). فعلى سبيل المثال، ساعدت المفوضية في أيلول/سبتمبر 2021 على تنظيم تدريب للمدعين العامين في الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وشيلي شمل مسؤوليات الشركات وآليات التظلم ذات الصلة⁽⁷²⁾.

53- وينتج المشروع المتعلق بالسلوك التجاري المسؤول في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أيضاً موارد بشأن المساواة والانتصاف، مثل دراسة مسح لحالة الانتصاف في المنطقة من المقرر إصدارها في عام 2022.

العمل مع الشركاء

54- نظراً إلى سعة نطاق مشروع المساواة والانتصاف والأنشطة اللازمة لضمان استيعابه في جميع أنحاء العالم، سعت المفوضية إلى العمل مع العديد من الشركاء بشأن بناء القدرات والتوعية العامة. وتتلقى شبكة تضم أكثر من 800 جهة تنسيق تحديات وطلبات دورية للتعاون في المشروع. وبالإضافة إلى ذلك، من المقرر إجراء بعض مبادرات بناء القدرات مع المنظمات لزيادة تنفيذ مختلف الجهات المعنية الإرشادات الصادرة عن المشروع⁽⁷³⁾.

55- وعملت المفوضية منذ فترة طويلة مع الفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان من أجل تعزيز المساواة والوصول إلى سبل الانتصاف⁽⁷⁴⁾. وقد عملت وحدة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التابعة للمفوضية بالتعاون الوثيق مع الفريق العامل في جميع مراحل مشروع المساواة والانتصاف، بما في ذلك على وضع إرشاداتها وعلى ترويج الإرشادات في الخارج. وسيستمر التعاون في سياق تنفيذ خرائط الطريق العالمية والإقليمية التي وضعها الفريق العامل للعقد المقبل فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽⁷⁵⁾.

56- ومن الشراكات البارزة الأخرى شراكة آليات الإنصاف من المظالم والمساءلة عنها، التي أنشئت للمساعدة في بناء قدرات آليات الكيانات التي تتلقى تمويلاً إنمائياً من أجل ضمان تحسين إمكانية وصول

(71) انظر: www.rindhca.org/actualidad/indh/argentina/la-defensoria-del-pueblo-de-la-nacion-lanzo-el-protocolo-marco-para-la-actuacion-de-defensorias-del-pueblo-en-empresas-y-derechos-humanos (باللغة الإسبانية فقط).

(72) انظر، على سبيل المثال، <https://empresasyderechoshumanos.org/?actividad=el-rol-de-las-cortes-constitucionales-en-el-acceso-a-reparacion-en-el-contexto-de-actividades-empresariales>.

(73) انظر، على سبيل المثال، https://myemail.constantcontact.com/OHCHR-ARP--Latest-updates.html?soid=1134752683916&aid=GT08_zjLc9E. ويمكن لأي طرف مهتم الانضمام إلى القائمة البريدية عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى العنوان: OHCHR-business-access2remedy@un.org.

(74) الفريق العامل هو ولاية من ولايات الإجراءات الخاصة ويتألف من خمسة خبراء في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان كلفهم مجلس حقوق الإنسان بتعزيز نشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

(75) انظر Working Group on business and human rights, *Raising the Ambition – Increasing the Pace*. انظر *UNGPs 10+: a Roadmap for the Next Decade of Business and Human Rights* (November 2021) و <https://empresasyderechoshumanos.org/prnu10/>.

الأشخاص المتضررين من المشاريع إلى سبل الانتصاف (انظر الفقرة 31 أعلاه). وقد بدأ الشراكة غير الرسمية مكتب مراجعة الحسابات التابع لمصرف التجارة والتنمية في البحر الأسود، ووحدة الامتثال الاجتماعي والبيئي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والآلية المستقلة للانتصاف التابعة للصندوق الأخضر للمناخ، التي كانت تقدم خدمات الأمانة للشراكة وقت كتابة هذا التقرير. وانضم كل من المفوضية، ومستشار المساءلة، ورابطة أمفوري، ومعهد الوصول إلى الانتصاف، إلى اللجنة التوجيهية للشراكة من أجل المساعدة في اتخاذ القرارات المتعلقة بأنشطتها وتنفيذها. وحتى الآن، كانت الأنشطة الرئيسية للشراكة عبارة عن سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية هدفها (أ) مناقشة كيفية تصميم وإدارة آليات التظلم هذه بطريقة فعالة تحترم الحقوق و(ب) بناء مجتمع اختصاص بين مئات الأشخاص المشاركين في الشراكة⁽⁷⁶⁾. وتشمل الأنشطة المقررة للفترة المقبلة وضع مذكرات بشأن الممارسات الجيدة، ومنصة إلكترونية لتبادل المعارف، وبرنامج إرشادي يمكن الآليات الأحدث من التعلم من الآليات الأخرى.

57- ولدعم الإرشادات التي وضعت في المرحلة الثالثة من المشروع، عملت المفوضية مع تحالف ISEAL من أجل تعزيز دور نظم الاستدامة وشركائها في المساءلة والانتصاف⁽⁷⁷⁾. وبدأت المفوضية في العمل مع أعضاء التحالف لاستكشاف الخيارات المتاحة لتحسين إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف داخل شبكاتهم، بما في ذلك عن طريق تنفيذ الإرشادات الصادرة عن مشروع المساءلة والانتصاف في الآليات التي توجد فيها بالفعل وتناول الطرق التي يمكن بها لنظم الاستدامة أن تدعم جهود الإنصاف التي يبذلها أعضاء المنظمة في إطار عملياتهم.

58- وعملت المفوضية، في سياق عملها المتعلق بالعناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان والمساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف، مع منظمة شيفت على إنفاذ النظم الإلزامية للعناية الواجبة⁽⁷⁸⁾. وفي عام 2021، اشتركت المفوضية ومنظمة شيفت في تنظيم سلسلة من المشاورات مع الدول والمجتمع المدني وقطاع الأعمال والأكاديميين وغيرهم من الخبراء بشأن دور كل من المسؤولية المدنية والإشراف الإداري في قوانين العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان. واسترشدت هذه المناقشات بورقة سياساتية مشتركة صدرت في تشرين الأول/أكتوبر 2021 بعنوان "إنفاذ العناية الواجبة الإلزامية: اعتبارات التصميم الرئيسية للإشراف الإداري"، وتتضمن إرشادات عملية لواقعي السياسات حول كيفية تجنب المزالق في تنظيم الشركات وما يستحق التركيز عند تصميم الإشراف الإداري على مهام العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان⁽⁷⁹⁾. وشكل ذلك العمل، منذ ذلك الحين، الأساس لمزيد من التعاون بشأن هذه المسألة.

59- كان للمفوضية تعاون مهم آخر مع مؤسسة كونراد - أديناور - سنتيفونغ⁽⁸⁰⁾. وتركز المؤسسة تركيزاً خاصاً على الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية⁽⁸¹⁾. وفي سياق المشروع المتعلق بالسلوك المسؤول للأعمال التجارية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بدأت المفوضية ومؤسسة

(76) تتوفر ملخصات وتسجيلات للحلقات الدراسية الشبكية في الصفحة الشبكية: <https://irm.greenclimate.fund/cop/gram>.

(77) تحالف ISEAL هو منظمة قائمة على العضوية تتكون من أكثر من 30 نظام استدامة وهيئة اعتماد، تضم بدورها الآلاف من الشركات الأعضاء التي تعمل في طائفة من القطاعات في أكثر من 100 دولة. انظر: www.isealliance.org/.

(78) انظر: <https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/enforcement-mandatory-due-diligence-key-design-considerations>.

(79) انظر: www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/enforcement-mandatory-due-diligence-key-design-considerations.

(80) مؤسسة كونراد أديناور هي مؤسسة فكرية لديها برامج في أكثر من 100 دولة وتقدم تحليلات وإرشادات عملية فيما يتصل بالتحديات المعاصرة. انظر: www.kas.de/es/web/rspla.

(81) انظر، على سبيل المثال: https://pure.udem.mx/ws/portalfiles/portal/38040327/Experiencias_LA_E.mpresas_KAS2022.pdf (باللغة الإسبانية فقط).

كونراد - أديناور - ستيفتونغ العمل معاً من أجل تعزيز قدرات القضاة في المنطقة، ولا سيما بالبناء على العمل المنجز في سياق مشروع المساواة والانتصاف بشأن العلاقة بين العناية الواجبة بحقوق الإنسان والمسؤولية القانونية. وقد جرت بالفعل مناقشات مع قضاة المحكمة الدستورية على الصعيد الإقليمي، ومن المقرر عقد دورات متعددة لإجراء مناقشات مماثلة على الصعيد القطري.

العمل مع واضعي آليات التظلم ومشغليها

60- رغم الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات والتوعية فيما يتعلق بجميع الجهات المعنية خلال المرحلة الرابعة من المشروع، فقد سُجل الكثير من التفاعلات المثمرة مع واضعي ومشغلي آليات التظلم غير التابعة للدولة، مثل مؤسسات الأعمال، على وجه الخصوص⁽⁸²⁾.

61- وخلال هذه المرحلة من المشروع، شاركت المفوضية فيما لا يقل عن 15 نشاطاً مكرساً خصيصاً للتحديات التي تواجهها آليات التظلم غير التابعة للدولة والطرق التي يمكن بها التغلب على تلك التحديات. وشملت هذه الأنشطة مجتمعة مئات الأشخاص العاملين بشأن سبل الانتصاف في إطار الشركات، ومبادرات الجهات المعنية المتعددة، وآليات معالجة المظالم، وآليات المساواة المستقلة لمؤسسات تمويل التنمية. وعملت المفوضية أيضاً على انفراد مع شركات وكيانات أخرى بشأن تصميم آلياتها الخاصة بالتظلم وأدائها.

جيم - الاستيعاب

62- لم يبق متسع من الوقت للنشر الاستباقي للنتائج والإرشادات المستمدة من مشروع المساواة والانتصاف بسبب متطلبات العمل الذي اضطلعت به المفوضية خلال المراحل الثلاث الأولى من المشروع، ورحبت المفوضية بفرصة التركيز على هذا الجانب على نحو أكمل خلال المرحلة الرابعة. وفي حين أنه من السابق لأوانه إجراء تحليل مفصل لأثر المشروع، فإن المناقشة الواردة أعلاه تشير إلى وجود العديد من المبادرات الواعدة قيد التطوير حالياً، أو التي تنفذ بالفعل، وهي مبادرات تعتمد على نتائج المشروع بطرق مختلفة وإيجابية (انظر الفقرات 25-31 و 42-43 و 50-51 و 55-61 أعلاه).

63- وتذكر المفوضية، في الوقت نفسه، أن العديد من العلماء والمنظمات والكيانات قد استفادوا من المشروع أو أدرجوه في عملهم. وقد حددت المفوضية أكثر من 300 مورد (مثل الكتب والتقارير والمقالات) يستخدم نتائج المشروع أو يشير إليها بطريقة ما⁽⁸³⁾.

64- وتقدر المفوضية الجهود التي يبذلها الفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان من أجل زيادة الوعي بالمشروع وتعزيز نتائجه. فعلى سبيل المثال، يستند تقرير التقييم الذي أعده المشروع والذي يتناول العقد الأول من تنفيذ المبادئ التوجيهية، إلى النتائج المستخلصة من المشروع فيما يتعلق بالحالة الراهنة للوصول إلى سبل الانتصاف⁽⁸⁴⁾. وتدعو خريطة الطريق التي وضعها الفريق العامل لاحقاً بشأن العقد المقبل للأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الدول ودوائر الأعمال التجارية، على وجه التحديد،

(82) يشمل واضعو ومشغلو آليات التظلم غير التابعة للدولة الكيانات أو المنظمات التي تنشئ أو تصمم أو تضم آليات تظلم غير تابعة للدولة (مثل مؤسسات الأعمال أو مؤسسات تمويل التنمية)، وآليات التظلم غير التابعة للدولة نفسها وموظفيها.

(83) انظر: https://docs.google.com/spreadsheets/d/1ZCJbimAg_LBA4m0xsrn0u8INnY7txBgDIL4.uwh2rZ9w/edit?usp=sharing

(84) رأى A/HRC/47/39.

إلى تنفيذ الإرشادات الصادرة عن مشروع المساءلة والانتصاف مستقبلاً⁽⁸⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يشير العديد من تقاريره المواضيعية إلى تلك الإرشادات و/أو يدعو الدول إلى تنفيذها، مثل تقاريره عن المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁸⁶⁾، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان⁽⁸⁷⁾، وإمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف⁽⁸⁸⁾، والتعاون عبر الحدود بين الدول في مجال إنفاذ القانون⁽⁸⁹⁾.

65- ودأبت أطر الإبلاغ والقياس في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان أيضاً على إدماج الإرشادات الصادرة عن مشروع المساءلة والانتصاف في معايير التقييم الخاصة بها. ومن الأمثلة البارزة على ذلك المعيار المرجعي للشركات في مجال حقوق الإنسان، الذي يقدم موجزًا مقارنة كل عام عن كيفية احترام سياسات وعمليات وممارسات البعض من أكبر الشركات في العالم لحقوق الإنسان⁽⁹⁰⁾. وفي عام 2021، حدثت منهجية معيار الشركات، وأدمجت بوضوح إرشادات المشروع بشأن آليات التظلم غير التابعة للدولة في مؤشرات المتعلقة بسبل الانتصاف وآليات التظلم⁽⁹¹⁾. ونتيجة لذلك، ستدرس تقييمات الشركات الآن عن كثب مدى الحماية من الانتقام التي توفرها الشركات لملتزمسي الانتصاف، ومدى تصديها لاختلال موازين القوى في عمليات التظلم، وتقديمها تقارير عن كيفية سير عمليات آليات التظلم الخاصة بها في الممارسة العملية، من بين مسائل أخرى.

66- ويجري أيضاً إدماج نواتج المشروع واستنتاجاته في المواد التعليمية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأعرب أساتذة القانون والأعمال في عدد من الولايات القضائية المختلفة عن تقديرهم للرؤى المستقاة من المشروع، لا سيما فيما يتعلق بمسائل من قبيل طبيعة سبل الانتصاف، والحالة الراهنة للانتصاف في قضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، ومزايا نهج الانتصاف العامة والخاصة المختلفة وعيوبها، والكيفية التي يمكن بها لمختلف النظم القانونية والآليات غير القضائية أن تتصدى للحوادث التي تحول دون الانتصاف في الممارسة العملية. واستخدم بعض الأكاديميين المشروع ونتائجه مصدر إلهام لمشاريع الطلاب⁽⁹²⁾. كما أدمجت نتائج المشروع واستنتاجاته في منصات التعلم العامة (انظر الفقرة 16 أعلاه). ففي الدورة التدريبية التي ينظمها مجلس أوروبا على الإنترنت بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، على سبيل المثال، وهي أحد عناصر برنامجه المتعلق بالتنقيف في مجال حقوق الإنسان لأصحاب المهن القانونية، تدرج النتائج والمواد المستمدة من المشروع صراحة في النموذج المتعلق بالدفاع عن الحقوق وجبر الضرر⁽⁹³⁾.

67- وبالإضافة إلى ذلك، أطلعت جهات معنية مختلفة المفوضية على استخدامها مواد المشروع:

(أ) أساساً لاستعراض نظم الانتصاف التابعة للدولة وغير التابعة للدولة؛

(85) انظر: Working Group on business and human rights, *Raising the Ambition - Increasing the Pace*.

UNGPs 10+: a Roadmap for the Next Decade of Business and Human Rights

.A/HRC/47/39/Add.2 (86)

.A/HRC/47/39/Add.3 (87)

.A/72/162 (88)

.A/HRC/35/33 (89)

.www.worldbenchmarkingalliance.org/corporate-human-rights-benchmark/ (90)

انظر: www.worldbenchmarkingalliance.org/research/the-methodology-for-the-2022-corporate- (91)

human-rights-benchmark/

انظر، على سبيل المثال: https://lbackerblog.blogspot.com/2020/11/the-penn-state-csr-lab-2020-report- (92)

.no-2.html

.www.coe.int/en/web/help/-/business-and-human-rights-council-of-europe-help-6-hr-free-online-course- (93)

- (ب) للاسترشاد بها في وضع أو تحسين سياسات آليات التظلم القائمة وعملياتها؛
- (ج) للمساعدة في وضع خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛
- (د) لتحديد المجالات التي تحتاج إلى مزيد من البحث والعمل؛
- (هـ) لتحديد فرص التفاعل مع الدول وواضعي آليات التظلم ومشغليها؛
- (و) في الدعوة إلى تعزيز المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف بواسطة أنواع مختلفة من آليات الانتصاف، بما في ذلك فيما يتصل بالتدابير التشريعية؛
- (ز) أساساً لأنشطة بناء القدرات (مثل التدريب) لفائدة الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجهات التنسيق الوطنية والشركات وغيرها؛
- (ح) أساساً للشراكات والمسااعي التعاونية (على سبيل المثال، تجريب أشكال جديدة من آليات التظلم المعتمدة على جهات معنية متعددة وإنشاء منصات لأشكال أخرى من التعاون وتبادل المعارف).

دال - طريق المضي قدماً

- 68- أعربت المفوضية عن تفاؤلها بمدى استفادة مختلف الجهات المعنية من الدروس المستخلصة من مشروع المساءلة والانتصاف في الجهود الرامية إلى ضمان مساءلة الشركات ووصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية إلى سبل الانتصاف.
- 69- ومع ذلك، فإن المساءلة والانتصاف من الأضرار التي تلحق حقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية لا تزال بعيدة المنال في الواقع العملي، وهو ما يبين حجم التحديات المقبلة. ويمكن أن تكون الإرشادات التي وضعت من خلال المشروع مصدراً حيوياً للمعلومات والإلهام للدول ودوائر الأعمال وغيرها من الجهات الفاعلة وهي تقرر أفضل السبل لتوجيه مواردها وجهودها. بيد أن المفوضية تدرك الحاجة إلى المزيد من العمل في سبيل مساعدة هذه الجهات الفاعلة على تطبيق نتائج المشروع على مختلف الحالات والسياقات.
- 70- واستجابة إلى عملية تشاور بشأن كيفية ضمان تحسين فهم واستيعاب التوصيات الصادرة عن مشروع المساءلة والانتصاف، اقترح قيام المفوضية السامية لحقوق الإنسان بما يلي:
- (أ) وضع صيغ مبسطة وسهلة الفهم للإرشادات، بما في ذلك توفيرها بصيغ مختلفة (مثل تسجيلات الفيديو)؛
- (ب) بلورة مواد أكثر استهدافاً، مثل الإرشادات الخاصة بقطاعات أو قضايا أو مناطق معينة و/أو المواد المصممة خصيصاً لفئات محددة من الجهات المعنية؛
- (ج) ضمان نشر أعمال المشروع على نطاق أوسع، بما في ذلك عن طريق ترجمة موادها إلى المزيد من اللغات؛
- (د) تكثيف العمل مع أصحاب الحقوق من أجل زيادة الوعي بالمشروع وكيفية استخدامه عند التماس الانتصاف والدعوة إلى إدخال الإصلاحات؛
- (هـ) تشجيع المزيد من الشراكات مع منظمات المجتمع المدني والرابطات الصناعية ومبادرات الجهات المعنية المتعددة والقطاع الخاص وغير ذلك من الجهات للمساعدة في تطوير الأدوات وزيادة الوعي وبناء القدرات؛

(و) المشاركة بصورة مباشرة مع واضعي السياسات والقضاة والهيئات الحكومية بشأن محتوى وأهمية النتائج والتوصيات الصادرة عن المشروع، للمساعدة مثلاً في وضع وتنفيذ القوانين وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

(ز) تيسير زيادة التعلم من النظراء وتبادل الممارسات الجيدة.

71- وكما يشار إليه في الفروع أعلاه، فإن العديد من هذه الأنشطة جارية أو مقررة، على الرغم من أن القيود المفروضة على الموارد والقدرات تجعل من الصعب إنجاز هذا العمل بفعالية على نطاق واسع. وسيكون استمرار الدعم المقدم من مجلس حقوق الإنسان حاسماً لضمان وضع جميع الأعمال المنجزة على مدى السنوات الثماني الماضية لمشروع المساءلة والانتصاف موضع التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، سيتعين على الدول والشركات وواضعي آليات التظلم ومشغليها ومنظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية وغيرها من الجهات المعنية تملك النتائج والتوصيات المستمدة من المشروع، وتشجيع العمل بطرق مبتكرة، وزيادة جهود التنفيذ لضمان أن تتاح لأصحاب الحقوق عند حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان تتصل بالأعمال التجارية مسارات واقعية وقابلة للتطبيق للانتصاف بصورة فعلية.

ثالثاً - التوصيات

72- ينبغي للدول الأعضاء القيام بما يلي:

(أ) إجراء عملية مسح لتوضيح أدوار مختلف أنواع آليات الإنصاف - القضائية وغير القضائية والتابعة للدولة وغير التابعة للدولة - في ضمان المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف في حالات انتهاك حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية؛

(ب) إجراء استعراض لفعالية آليات الإنصاف المحددة من خلال عملية مسح وفعالية الأطر القانونية والسياسات المحلية المحيطة بها في ضمان المساءلة والوصول إلى سبل الانتصاف في حالات انتهاك حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، بالاعتماد على: '1' الإرشادات⁽⁹⁴⁾ والاختصاصات النموذجية⁽⁹⁵⁾ المبينة في تقارير المفوضية عن مشروع المساءلة والانتصاف، و'2' خريطة الطريق التي وضعها الفريق العامل للعقد المقبل فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽⁹⁶⁾؛

(ج) تطبيق النتائج المستخلصة من عملية الاستعراض لتوجيه الاستراتيجيات الرامية إلى معالجة أي أوجه قصور تعترى القوانين والسياسات والمؤسسات المحلية ذات الصلة وقد تتعارض مع أهداف ضمان مساءلة الشركات عن انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية والمسارات الواقعية التي يمكن تحديدها بسهولة لإنصاف ضحاياها؛

(د) إدماج هذه الاستراتيجيات في خطط العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان و/أو في إطار استراتيجيات تحسين الوصول إلى العدالة بوجه عام؛

(94) انظر الوثيقة A/HRC/32/19، المرفق (للآليات القضائية)؛ والوثيقة A/HRC/38/20، المرفق (للآليات غير القضائية التابعة للدولة)؛ والوثيقة A/HRC/44/32، المرفق، الجزء الأول (لدور الدولة فيما يتعلق بآليات التظلم غير التابعة للدولة).

(95) انظر الوثيقة A/HRC/32/19/Add.1، الشكل 1 (للآليات القضائية)؛ والوثيقة A/HRC/38/20/Add.1، الشكل 1 (للآليات غير القضائية التابعة للدولة)؛ والوثيقة A/HRC/44/32/Add.1، الشكل 1 (لدور الدولة فيما يتعلق بآليات التظلم غير التابعة للدولة).

(96) Working Group on business and human rights, *Raising the Ambition – Increasing the Pace. UNGPs 10+*: a Roadmap for the Next Decade of Business and Human Rights. (على وجه الخصوص، الصفحات 30-34).

(هـ) تنفيذ تلك الاستراتيجيات واستخدام الإرشادات الصادرة عن مشروع المساءلة والانتصاف لتعزيز قدرة الآليات القضائية وغير القضائية على الاستجابة إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، بما في ذلك الحالات التي توجد فيها الوقائع والأدلة و/أو الضرر و/أو الجهات الفاعلة ذات الصلة في أكثر من ولاية قضائية واحدة؛

(و) العمل من خلال المنظمات الدولية المختصة من أجل تحديد ودعم الإجراءات الهادفة لتعزيز فعالية آليات الإنصاف ذات الصلة باحترام الشركات لحقوق الإنسان، وذلك بطرق منها تبادل المعلومات والتعلم من النظراء.

73- وينبغي لوضعي ومشغلي آليات التظلم غير التابعة للدولة⁽⁹⁷⁾، بما في ذلك مؤسسات الأعمال، القيام بما يلي:

(أ) وضع وتنفيذ استراتيجيات لتحسين فعالية آليات التظلم التي يشاركون فيها، بالاعتماد على: '1' الموارد ذات الصلة في مشروع المساءلة والانتصاف، لا سيما الإرشادات الواردة في تقرير المرحلة الثالثة من المشروع⁽⁹⁸⁾؛ و'2' منشور المفوضية السامية لحقوق الإنسان المعنون *Remedy in Development Finance*؛ و'3' خريطة الطريق التي وضعها الفريق العامل للعقد المقبل فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽⁹⁹⁾؛

(ب) التفاعل المجدي والاستباقي مع الجهات المعنية الخارجية، بما في ذلك النقابات وممثلو المجتمعات المحلية المتأثرة (مثل منظمات الشعوب الأصلية) ومنظمات المجتمع المدني، لضمان استجابة آليات التظلم هذه على النحو الواجب إلى احتياجات الجهات المعنية المتأثرة (المحتملة) وأفضلياتها؛

(ج) البحث عن فرص لتبادل المعلومات وتقاسم الدروس المستفادة مع الممارسين الذين قد يواجهون تحديات مماثلة، بما في ذلك من خلال القطاع ذي الصلة ومبادرات الجهات المعنية المتعددة والمبادرات التعاونية الأخرى، بهدف تعزيز فعالية آليات التظلم هذه باعتبارها مصدراً للمساءلة والانتصاف في حالات انتهاك حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

74- وينبغي للمجتمع المدني، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية، القيام بما يلي:

(أ) مواصلة عمله الحيوي لتسليط الضوء على الحواجز القانونية والعملية وغيرها من الحواجز ذات الصلة التي يواجهها المتضررون من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، بما في ذلك الطرق التي يمكن أن تؤثر بها العوامل الهيكلية والاجتماعية وغيرها من العوامل (وتتضافر) على نحو يفاقم تلك الحواجز أمام فئات معينة؛

(ب) مواصلة الدفاع عن حقوق الجهات المعنية المتضررة والسعي إلى إعمالها، والتخفيض التدريجي في الحواجز التي تعوق الانتصاف، وتعزيز القوانين والسياسات المحلية، ووضع نظم إيكولوجية للانتصاف تكون أكثر قوة واستجابة واتساقاً، بالاعتماد على: '1' الموارد ذات الصلة

(97) يشمل واضعو ومشغلو آليات التظلم غير التابعة للدولة الكيانات أو المنظمات التي تنشئ أو تصمم أو تضم آليات تظلم غير تابعة للدولة (مثل مؤسسات الأعمال أو مؤسسات تمويل التنمية)، وآليات التظلم غير التابعة للدولة نفسها وموظفيها.

(98) A/HRC/44/32، المرفق، الجزء الثاني والثالث.

(99) Working Group on business and human rights, *Raising the Ambition – Increasing the Pace. UNGPs 10+*: *a Roadmap for the Next Decade of Business and Human Rights* (على وجه الخصوص، الصفحات 30-34).

في مشروع المساءلة والانتصاف، و'2' خريطة الطريق التي وضعها الفريق العامل للمقعد المقبل فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

- (ج) مواصلة العمل مع الدول، والجهات الفاعلة في قطاع الأعمال، ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، وكيانات الأمم المتحدة، وغير ذلك من الجهات المعنية لتعزيز مساءلة الشركات وإمكانية الوصول إلى سبل انتصاف فعالة من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية؛
- (د) إدماج الدروس والموارد ذات الصلة بمشروع المساءلة والانتصاف في العمل المتعلق بمساءلة الشركات والوصول إلى سبل انتصاف فعالة من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.